

ولا يضاد كاتب والمعنى على الاول ان الوالدة لا تتبرأ من الزوج بسبب ولدها فظن
منه زيادة على اجرة المثل او اجرة عند وجود من يرصعه بلاهني واجرة المثل مع وجود
ترصعه باقل او نقول لا يرصعه بعد ان استأجرها لارضاعه او حوك ذلك **ولا مولوداه**
بوله فالزوج لا يرصع لان يرصعها بان يرصعها لارضاعه الا اذا لم يوجد غيره فقلد به ولها
من ترصعه با او غيره ذلك ولها الا بكونها على ارضاعه الا اذا لم يوجد غيره فقلد به ولها
اجرة المثل والمعنى على الثاني انه غير ان يكتفوا بالرضاع من قبل الزوج وان يكتفوا بالزوج
الرضاع من قبلها بسبب اولادها **وعلى الوارث مثل ذلك** المراد به الصبي لا الذكر
في مال الصبي اذ يرصع لارضاعه فله ان يرصعها فله ان يرصعها فله ان يرصعها فله ان يرصعها
يوول الله المال
اي الابوان **فصل في ارضاع من ترصع منهن** ان ترصعوا الرضاع **اولادكم فلا يصح**
السنة **وان اردتم** خطاب للانا ان ترصعوا الرضاع **اولادكم فلا يصح**
عليه فبه علم استرضاع غير الوالدة بالشرط السابق **اذ استلمتم** دفعتم للمرضع ما يرضع
اعطتوهن من الاضرة فرائ من كثير ما اشتهر بالمعروف ههنا وفي الروم وما اشتهر بها
بغير الخبز اي فعلتم نقول او نعتله والباقيون بمدها بالمعروف من غير مطال ولا يركب
لبعض الحق **والفقهاء على ان الله بما تعلمون بصبر والذين يتوبون**
يتوبون منهم **وبالذين يتوبون** ان يتركوا **ان يتركوا** ان يتركوا **ان يتركوا**
بعدم عن النكاح **اربع اشهر وعشرا** ولا فرق فيه بين المسئلة والكنابية والامة
على النصف من ذلك كما دللت عليه السنة والحامل اجملها وضع الحمل اجماعا على السنة
ان يشاء الله تعالى **فاذا بلغن اهلن** اي انقضت عدتهن **فلا جناح لائمه عليهن** اي
الاوليا **فيما فعلن في انفسهن بالمعروف** من امر موافق للشرع من خطبة او عقد
او نحو ذلك من تزويج وبعوض للخطاب **والله بما تعلمون خبر ولا جناح عليهن**
عصم به التوقيض ما فهم المراد من غير انبان بحقيقة ذلك اللفظ ولا يحسن
كقوله جبت زابراكم ونحو **من حطمة النساء** التماس النكاحين **او كنتم** اي في الفصل
من قصد نكاحهن فلم تظهره **علم الله انكم ايها المحاطبون** **سدد كروهن** للنكاح فانه
التعريض **ولكن لا تواعدوهن** اي لا تواعدوهن مواعاة المسر وهو الجاهل بالخ
بالخطبة لمعداة الوفاة وغيرها **علم الله انكم ايها المحاطبون** **سدد كروهن** للنكاح فانه
الامر صاحب العار ومنه انك محجلة ومن جلدك ورب راغب فيك **الا ان**
تقولوا في الامور وهو التعريض فيجوز ولو في الحفا وهو كسنتنا من محذور اي لا
تواعدوهن مواعاة الامور **علمه معروف ولا تفرمو** اعفوه **النكاح** اي على عقول
حتى يبلغ الكتاب اي المكتوب **اجله** متفقين العدة **واعلموا ان الله يعلم ما في انفسكم**

شخصه الموقوف

فاحذروه ان يفاكم على الحيافة واعلموا ان الله غفور لمن يحذرهم حليم متاجر
العقوبة عن سخطه **لا جناح عليهن ان يطلعن النساء** اي لا يطلعن ولا يهرهن كما بين في
السنة **مالم يتوهن** بالجماع وقرا حرة والكسائي وخلف مالم تأسوهن في الموضع
هنا وفي الاحزاب بضم الفاء والفتح الميم والباقيون بفتح الفاء من غير الفاء او كسر
تفرموهن اي في الصداق وهذا في المفوضة وهي رشيحة قالت لوليتها
زوجي بلا مبرأ وسكنت عنه ورج ذلك كذا فاذا طلقت قبل الدخول فلا شيء لها
كغيرها ان كان الفراق قبله من جهتها والمعنى لاتعة عليك في الطلاق زمن عدل
المسيب والغرض بائمه ولا يهر فطلقوهن **وتوهن** اذا طلقتوهن قبل الدخول
اذ لم يجت لهن شرط مهر وكذا ان طلقتوهن بعد وعقد النكاح ففيها المتعة توفيق
الفاقي اذ لم يتوافقا على شيء معتبرا لهما **على الموسع الغني** **فكدره** وعلى المقتدر الفقير
قدوم فلا يبرأ ذلك على حاله وقرا ابو جعفر وحجج والكسائي وخلف ويند كون
وحقق بفتح الدال فيها والباقيون بالاسكان **مناعا بالمعروف** كما سبق **حقا**
على الحسنيين بالاعطاء **وان طلقتوهن من قبل ان يتوهن** **وقد فرضت لهن** **نصف**
سنتين لهن مبرأ **انقص ما فرضتم** يكون لهن وجوبا ويرجع اليك النصف **الا تكن ان**
توهن اي المطلقات فلا ياحزن شيئا **او يعقوا الذي بينه عقرون النكاح**
وهو الزوج فيترك للزوجة جميع ما ساء لها فضلا منه هذا المذهب المشافعي يرى
رويس بين عقرون النكاح بينه فتنه بواجب مذكوت في سورة التومنين وليس
يكسرا لهما بلا اشباع والباقي بالاشباع **وان تعقوا** **ان ينفقوا** **ولانفس**
الفضل **بينكم** اي ان ينقصتم بعلمك على بعض ان الله بما تعلمون بصبر
واظنوا **على الصلوات** المحسن باذاع في اوقانها **والصلاة** **الارضية** وهي الصبر على
المعتدل عند الشافعي وقبل الصبي وهو موقوف له الثاني وعليه كثير من الصحابة
وقبل الظهر وقبل غيرة ذلك كالصبي **وقوموا** في الصلاة **لله فانين** هل هو طول النهار
فيها او الطاعة او السبوت على الجوز الكلي به في الصلاة او الدعا او الخشوع او قال
انها الاول **ان خفيتم** من عدل او عنتم تسبع او سبيل **وجالاجع** داخل اي مشاة او ركنا
جمع طكب فتجوز صلاة الثاني والركب في الخوف كيف يمكن ولو بلا استئذانك ويا بياك **فاذا استنم**
من الخوف **فاذكروا** الذي صلوا كما علمكم **بما كانوا يفعلون** قبل تعليمه في الصلاة **واذاعا**
والذين يتوفون منكم **وبدروا** **ان رجوا** **وصية** **فرا ابو عمر** **ومن عاصر** **وحجج** **وحقق** **وصية**
بالصبي والباقيون بالرفع **لا زواجهم** ويحفظه من **سأما** **ما يتبعن** **به الى الحول** **غير**
اخراج **فلا يخرج** من المسكن وهذه الامة مسبوخة بالا فتصارع في اربعة اشهر وعشرا **العدوة**
السابعة وصفا للتاخرة **نزيك** **فان خرجن عن المنزلة** **بالفصل** **من العدة** **فلا جناح عليهن**
اي الخاطبون ومنهم اوليا المبيت **فيما فعلن في انفسهن** **من معروف** **لترك الاجداد** **والله**

طلاق صبر الراجح